الأحد 17 جمادي الأولى عام 1444 هـ

الموافق 11 ديسمبر سنة 2022 م



السنة التاسعة والخمسون

الجمهورية الجسزائرية الديمقرطية الشغبية

المركب الإلى المائية

اِتفاقات دولیة ، قوانین ، ومراسیم فرارات و آراء ، مقررات ، مناشیر ، اعلانات و بالاغات

الإدارة والتّحرير الأمانة العامّة للحكومة WWW.JORADP.DZ الطّبع والاشتراك المطبعة الرّسميّة	بلدان خارج دول المغرب العربي	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنو <i>ي</i> ّ
حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة	سنة	سنة	
الهاتف : 023.41.18.89 إلى 92			
الفاكس 023.41.18.76	2675,00 د.ج	1090,00 د.ج	النّسخة الأصليّة
ح.ج.ب 68 clé 6k الجزائر	5350,00 د.ج	2180,00 د.ج	النّسخة الأصليّة وترجمتها
بنك الفلاحة والتَّنمية الرّيفيّة 060000201930048 00 00	تزاد عليها		
حساب العملة الأجنبيّة للمشتركين خارج الوطن	نفقات الارسال		
بنك الفلاحة والتّنمية الرّيفيّة 060000014720242			

ثمن النسخة الأصلية 14,00 د.ج

ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 28,00 د.ج

ثمن العدد الصّادر في السّنين السّابقة: حسب التّسعيرة.

وتسلّم الفهارس مجّانا للمشتركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.

ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

فهرس

مراسيم تنظيمية

6	مرسوم رئاسي رقم 22-431 مؤرّخ في 12 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 6 ديسمبر سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير مصالح الوزير الأول
6	مرسوم رئاسي رقم 22-432 مؤرّخ في 12 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 6 ديسمبر سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشباب والرياضة
7	مرسوم رئاسي رقم 22-433 مؤرّخ في 12 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 6 ديسمبر سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الفلاحة والتنمية الريفية
8	مرسوم رئاسي رقم 22-434 مؤرّخ في 12 جمادى الأولى عـام 1444 الموافـق 6 ديسمبـر سنـة 2022، يتضمـن تعيين عضو بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان
	مراسيم فرديّة
8	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رئيسة ديوان وسيط الجمهوريّة
8	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 4 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 28 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام قائد الناحية العسكرية الثانية
8	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 4 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 28 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائب قائد الناحية العسكرية الرابعة
8	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 4 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 28 نوفمبر سنة 2022، يتضمن تعيين قائد الناحية العسكرية الثانية
8	 مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام بوزارة الشؤون الخارجية – سابقا
9	ي مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مديرين بوزارة الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج
9	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام قنصل عام للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة
9	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام قاض إلى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام قاض
9	ﻣﺮﺳـﻮﻡ ﺭﺋﺎﺳـﻲ ﻣﺆﺭّﺥ ﻓﻲ 5 ﺟﻤﺎﺩﻯ الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير دراسات بالمحكمة الدستورية
9	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير أنظمة المعلومات وتقنيات الاتصال بالمحكمة الدستورية
9	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رئيسة دراسات بالمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي – سابقا
9	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن تعيين مكلّف بالدراسات والتلخيص في المديرية العامة للإقامات الرسمية والنقل برئاسة الجمهوريّة
10	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن تعيين مكلّفين بالدراسات والتلخيص في المديرية العامة للرقمنة وأنظمة الإعلام والاتصال برئاسة الجمهوريّة
10	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن تعيين مكلّف بالدراسات والتلخيص برئاسة الجمهوريّة
	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن تعيين الأمينة العامة لمصالح وسيط

فمرس (تابع)

10	مرسوم رياسي مؤرّح في 3 جمادى الاولى عام 1444 الموافق 29 يوفمبر سنة 2022، يتضمن تعيين سفراء فوق العادة ومفوّضين للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة
10	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 12 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 6 ديسمبر سنة 2022، يتضمن تعيين سفير فوق العادة ومفوّض للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة ببودابست (جمهورية المجر)
10	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن تعيين المدير العام للصندوق الوطني للتجهيز من أجل التنمية
11	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 12 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 6 ديسمبر سنة 2022، يتضمن تعيين عضو بمجلس النقد والقرض
11	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن تعيين عضوين باللّجنة المديرة للوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات
11	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن التعيين بالمحكمة الدستورية
11	مرسوم تنفيذي مـؤرّخ في 7 جمـادى الأولى عـام 1444 الموافق أوّل ديسمبـر سنـة 2022، يتضمـن إنهـاء مهـام مكلّف بالتفتيش بالمفتشية الجهوية للمفتشية العامة للمالية بمستغانم
11	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة الطاقة – سابقا
11	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة التربية الوطنية
11	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي
11	" مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رئيس دراسات بوزارة الشباب والرياضة
12	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة السكن والعمران والمدينة
12	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير التعمير والهندسة المعمارية والبناء في و لاية إيليزي
12	ﻣﺮﺳﻮﻡ ﺗﻨﻔﻴﺬ <i>ﻱ</i> ﻣﺆﺭّﺥ ﻓﻲ 7 ﺟﻤﺎ <i>ﺩﻯ</i> الأولى ﻋﺎﻡ 1444 اﻟﻤﻮاﻓﻖ ﺃﻭّﻝ ﺩﻳﺴﻤﺒﺮ ﺳﻨﺔ 2022، ﻳﺘﻀﻤﻦ ﺇﻧﻬﺎء ﻣﻬﺎﻡ ﺭﺋﻴﺲ ﺩﻳﻮاﻥ ﻭﺯﻳﺮ التجارة – سابقا
12	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رئيسة ديوان وزير الأشغال العمومية – سابقا
12	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مفتش بوزارة النقل
12	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير التنظيم والشؤون القانونية والصفقات العمومية بوزارة النقل
12	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير النقل في ولاية سطيف
12	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان وزير الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة – سابقا
12	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن تعيين المفتش الجهوي للمفتشية العامة للمالية بمستغانم

فمرس (تابع)

13	مرسوم بنفيدي مؤرِّح في / جمادى الاولى عام 1444 الموافق اول ديسمبر سنة 2022، ينضمن تغيين مدير الدراسات والتغاون بوزارة التكوين والتعليم المهنيين
13	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن تعيين مكلّف بالدراسات والتلخيص بوزارة الشباب والرياضة
13	ﻣﺮﺳـﻮﻡ ﺗﻨﻔﻴﺬﻱ ﻣﺆﺭّﺥ ﻓﻲ 7 ﺟﻤﺎﺩﻯ الأولى ﻋﺎﻡ 1444 اﻟﻤﻮاﻓﻖ ﺃﻭّﻝ ﺩﻳﺴﻤﺒﺮ ﺳﻨﺔ 2022، ﻳﺘﻀـﻤﻦ ﺗﻌﻴﻴﻦ ﻧﺎﺋﺒﺔ ﻣﺪﻳﺮ ﺑﻮﺯﺍﺭﺓ اﻟﺴﻜﻦ والعمران والمدينة
13	مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن تعيين مدير التعمير والهندسة المعمارية والبناء في و لاية بسكرة
	قرارات، مقرّرات، آراء
	وزارة الدفاع الوطني
13	قرار مؤرّخ في 10 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 4 ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء استخلاف رئاسة مجلس الاستئناف العسكري بالبليدة / الناحية العسكرية الأولى
13	قرار مؤرّخ في 10 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 4 ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء استخلاف رئاسة مجلس الاستئناف العسكري بوهران/الناحية العسكرية الثانية
	وزارة الطاقة والمناجم
13	قـرار مـؤرّخ في 25 محرّم عـام 1444 الموافق 23 غشت سنــة 2022، يحدّد القائمـة الاسميــة لأعضـاء اللّجنـة التقنيــة المكلّفـة بمتابعـة تنفيذ قـرارات المجلس الأعلى للطاقـة
	وزارة المجاهدين وذوي الحقوق
14	وزارة المجاهدين وذوي الحقوق المجاهدين وذوي الحقوق قدرار مورخ في 20 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 10 جانفي سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 10 جانفي سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للتسمية أو إعادة التسمية
14	تــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
	قـرار مـؤرخ في 20 ذي الحـجـة عـام 1443 الموافق 19 يـوليـو سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 10 جانفي سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للتسمية أو إعادة التسمية
14	قـرار مـؤرخ في 20 ذي الحـجـة عـام 1443 الموافق 19 يـوليو سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 10 جانفي سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للتسمية أو إعادة التسمية
	قرار مؤرخ في 20 ذي الحجة عام 1443 الموافق 19 يوليو سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 10 جانفي سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للتسمية أو إعادة التسمية
14	قرار مؤرخ في 20 ذي الحجة عام 1443 الموافق 19 يوليو سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 10 جانفي سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للتسمية أو إعادة التسمية
14	قـرار مـوْرخ في 20 ذي الحـجـة عـام 1443 الموافق 19 يـوليو سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 10 جانفي سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للتسمية أو إعادة التسمية

فمرس (تابع)

قـرار مـؤرّخ في 4 صـفر عام 1444 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2022، يتضـمن إلغاء القرار المؤرّخ في 15 محرّم عام 1425 الموافق 7 مارس سنة 2004 والمتضمن ضبط حدود مساحات أراضي الأملاك الغابية الوطنية المخصصة للاستصلاح بولاية الطارف.... 27 وزارة التجارة وترقية الصادرات قرار مؤرّخ في 10 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 13 شعبان عام 1442 الموافق 27 مارس 27 قـرار مـؤرخ في 26 محـرم عـام 1444 الموافـق 24 غشـت سنــة 2022، يحدد القائمـة الاسميـة لأعضاء اللجنـة العلميـة والتقنيـة للمركز 28 الجزائري لمراقبة النوعية والرزم..... وزارة النقل قرار مؤرخ في 25 شعبان عام 1443 الموافق 28 مارس سنة 2022، يتضمن تكوين اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء 28 قرار مؤرخ في 25 رمضان عام 1443 الموافق 26 أبريل سنة 2022، يحدد تشكيلة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء 32 قرار مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1443 الموافق 4 يونيو سنة 2022، يتضمن تكوين لجنة الطعن المختصة إزاء أسالاك موظفي 34 الإدارة المركزيـة لوزارة النقل...... قرار مؤرخ في 11 ذي القعدة عام 1443 الموافق 11 يونيو سنة 2022، يحدد تشكيلة لجنة الطعن المختصة إزاء أسلاك موظفي الإدارة 35 وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعى قـرار مـؤرّخ في 25 صـفـر عـام 1444 المـوافـق 22 سـبـتـمـبـر سـنة 2022، يعدّل القرار المؤرّخ في 16 ربيع الأول عام 1442 الموافق 36 2 نوفمبر سنة 2020 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة المعهد الوطنى للوقاية من الأخطار المهنية......... 36 قرار مؤرّخ في 3 ربيع الأول عام 1444 الموافق 29 سبتمبر سنة 2022، يتضمن تجديد اعتماد هيئة خاصة لتنصيب العمال..... وزارة البيئة والطاقات المتجددة قرار مؤرّخ في 24 محرّم عام 1444 الموافق 22 غشت سنة 2022، يعدّل القرار المؤرّخ في 18 رجب عام 1442 الموافق 2 مارس سنة 36 قرار مؤرّخ في 2 صفر عام 1444 الموافق 30 غشت سنة 2022، يعدّل القرار المؤرّخ في 16 صفر عام 1443 الموافق 23 سبتمبر سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء اللّجنة الوطنية تل بحر..... 36 قرار مؤرّخ في 2 صفر عام 1444 الموافق 30 غشت سنة 2022، يعدّل القرار المؤرّخ في 2 ذي الحجة عام 1441 الموافق 23 يوليو سنة 37 2020 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة المرصد الوطنى للبيئة والتنمية المستدامة....................... قرار مؤرّخ في 7 صفر عام 1444 الموافق 4 سبتمبر سنة 2022، يعدّل القرار المؤرّخ في 18 محرّم عام 1441 الموافق 18 سبتمبر 37 سنة 2019 والمتضمن تعيين أعضاء لجنة "المواد الخاضعة للرقابة" (المواد المستنفذة لطبقة الأوزون).................. المحكمة الدستورية مقرّر مؤرخ في 25 ذي الحجّة عام 1443 الموافق 24 يوليو سنة 2022، يتضمن إحداث وتشكيلة لجنة الصفقات العمومية للمحكمة 37 38 مقرّر مؤرخ في 3 محرم عام 1444 الموافق أوّل غشت سنة 2022، يتضمن تفويض الإمضاء إلى مدير الدراسات والبحث..........

مراسيم تنظيهية

مرسوم رئاسي رقم 22-431 مؤرّخ في 12 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 6 ديسمبر سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير مصالح الوزير الأول.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرّخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 21-16 المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 30 ديسمبر سنة 2021 والمتضمن قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى الأمر رقم 22-01 المؤرخ في 5 محرّم عام 1444 الموافق 3 غشت سنة 2022 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 4 صفر عام 1444 الموافق أول سبتمبر سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-04 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة للوزير الأول من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

يرسم ما يأتى:

المادّة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2022 اعتماد قدره مائتان وستة ملايين وخمسون ألف دينار (206.050.000 دج) مقيد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37-91 "نفقات محتملة - احتياطى مجمّع".

المادة 2: يخصص لميزانية سنة 2022 اعتماد قدره مائتان وستة ملايين وخمسون ألف دينار (206.050.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير مصالح الوزير الأول وفي الباب رقم 44-02 "مساهمة للوكالة الفضائية الجزائرية".

المادة 3: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 12 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 6 ديسمبر سنة 2022.

عبد المجيد تبون

مرسوم رئاسي رقم 22-432 مؤرّخ في 12 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 6 ديسمبر سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشباب والرياضة.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرّخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 21-16 المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 30 ديسمبر سنة 2021 والمتضمن قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى الأمر رقم 22-01 المؤرخ في 5 محرّم عام 1444 الموافق 3 غشت سنة 2022 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 4 صفر عام 1444 الموافق أول سبتمبر سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-16 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الشباب والرياضة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

يرسم ما يأتي:

المادّة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2022 اعتماد قدره مليار وثلاثمائة واثنان وتسعون مليون دينار (1.392.000.000 دج) مقيد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37-91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمّع".

المادة 2: يخصص لميزانية سنة 2022 اعتماد قدره مليار وثلاثمائة واثنان وتسعون مليون دينار (1.392.000.000 دج) يقيد في ميزانية تسيير وزارة الشباب والرياضة وفي الباب رقم 44-02 "الإدارة المركزية – المساهمة في ديوان المركب الأولمبي".

المائة 3: يكلف وزير المالية ووزير الشباب والرياضة، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشّعبية.

حرّر بالجزائر في 12 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 6 ديسمبر سنة 2022.

عبد المجيد تبون

مرسوم رئاسي رقم 22-433 مؤرّخ في 12 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 6 ديسمبر سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرّخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 21-16 المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 30 ديسمبر سنة 2021 والمتضمن قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى الأمر رقم 22-01 المؤرخ في 5 محرّم عام 1444 الموافق 3 غشت سنة 2022 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 4 صفر عام 1444 الموافق أول سبتمبر سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-325 المؤرخ في 23 صفر عام 1444 الموافق 20 سبتمبر سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الفلاحة والتنمية الريفية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2022،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى من ميزانية سنة 2022 اعتماد قدره مائة وأربعة وسبعون مليارا وأربعمائة وخمسة عشر مليون دينار (174.415.000.000 دج) مقيد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37-91 "نفقات محتملة - احتياطى مجمّع".

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2022 اعتماد قدره مائة وأربعة وسبعون مليارا وأربعمائة وخمسة عشر مليون دينار (174.415.000.000 يقيد في ميزانية تسيير وزارة الفلاحة والتنمية الريفية وفي البابين المبينين في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3: يكلف وزير المالية ووزير الفلاحة والتنمية الريفية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 12 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 6 ديسمبر سنة 2022.

عبد المجيد تبون

الجدول الملحق

	G——, 03 —, ,	
الاعتمادات المخصصة (دج)	العناوين	رقم الأبواب
	وزارة الفلاحة والتنمية الريفية	
	الفرع الأول	
	الإدارة المركزية	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الرابع	
	التدخلات العمومية	
	القسم الرابع	
	النشاط الاقتصادي - التشجيعات والتدخلات	
163.900.000.000	مساهمة للديوان الجزائري المهني للحبوب	34 - 44
10.515.000.000	مساهمة للديوان الوطني المهني للحليب	53 - 44
174.415.000.000	مجموع القسم الرابع	
174.415.000.000	مجموع العنوان الرابع	
174.415.000.000	مجموع الفرع الجزئي الأول	
174.415.000.000	مجموع الفرع الأول	
174.415.000.000	مجموع الاعتمادات المخصصة	

مرسوم رئاسي رقم 22-434 مؤرّخ في 12 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 6 ديسمبر سنة 2022، يتضمن تعيين عضو بالمجلس الوطني لحقوق الإنسان.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على الدستور، لا سيما المواد 91-7 و 211 و 212 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 16-13 المؤرّخ في 3 صفر عام 1438 الموافق 3 نوفمبر سنة 2016 الذي يحدّد تشكيلة المجلس الوطني لحقوق الإنسان وكيفيات تعيين أعضائه والقواعد المتعلقة بتنظيمه وسيره،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-541 المؤرّخ في 23 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 28 ديسمبر سنة 2021 الذي يحدّد تشكيلة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، لا سيما المادة 2 منه،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يعين السيد محمد بليل، في تشكيلة المجلس الوطني لحقوق الإنسان، عضوا مختارا من المجلس الأعلى للشباب.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 12 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 6 ديسمبر سنة 2022.

عبد المجيد تبون

مراسبم فردية

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رئيسة ديوان وسيط الجمهوريّة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، تنهى مهام السيدة مليكة مراح، بصفتها رئيسة لديوان وسيط الجمهوريّة، لتكليفها بوظيفة أخرى.

.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 4 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 28 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام قائد الناحية العسكرية الثانية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 4 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 28 نوفمبر سنة 2022، تنهى ابتداء من 28 نوفمبر سنة 2022، مهام اللواء جمال حاج لعروسي، بصفته قائدا للناحية العسكرية الثانية.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 4 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 28 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائب قائد الناحية العسكرية الرابعة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 4 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 28 نوفمبر سنة 2022، تنهى ابتداء من 28 نوفمبر سنة 2022، مهام اللواء محمد الطيب براكني، بصفته نائبا لقائد الناحية العسكرية الرابعة.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 4 جمادى الأولى عام 1444

الموافق 28 نوفمبر سنة 2022، يتضمن تعيين قائد الناحية العسكرية الثانية. _____

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 4 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 28 نوفمبر سنة 2022، يعيّن اللواء محمد الطيب براكني، قائدا للناحية العسكرية الثانية، ابتداء من 28 نوفمبر سنة 2022

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام بوزارة الشؤون الخارجية – سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، تنهى مهام السادة الآتية أسماؤهم، بوزارة الشؤون الخارجية – سابقا، لتكليفهم بوظائف أخرى:

- بومدين قناد، بصفته مديرا عاما لآسيا وأوقيانوسيا، ابتداء من 7 أكتوبر سنة 2022،
- إدريس بوعسيلة، بصفته مديرا للدراسات، ابتداء من 25 سبتمبر سنة 2022،
- مهدي بخدة، بصفته مديرا للتعاون مع الاتحاد الأوروبي والمؤسسات الأوروبية، ابتداء من 16 سبتمبر سنة 2022،

- محمد يزيد بوزيد، بصفته مديرا لأسيا الوسطى والشرقية، ابتداء من 20 سبتمبر سنة 2022،

- كمال رتياب، بصفته مكلّفا بالدراسات والتلخيص، ابتداء من 23 سبتمبر سنة 2022.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مديرين بوزارة الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، تنهى مهام السيّدين الآتي اسماهما، بصفتهما مديرين بوزارة الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج، لتكليف كل منهما بوظيفة أخرى:

- نسيم قواوي، مديرا للعلاقات الاقتصادية والتعاون الدولى، ابتداء من 8 أكتوبر سنة 2022،

- نور الدين بن فريحة، مديرا للشؤون القنصلية، ابتداء من 20 سبتمبر سنة 2022.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام قنصل عام للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة

الشُّعبيَّة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، تنهى ابتداء من 5 نوفمبر سنة 2022، مهام السيّدة منية إو لالن، بصفتها قنصلا عاما للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة ببرشلونة (مملكة اسبانيا).

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، تنهى مهام السيّد محمد زقار، بصفته قاضيا، لإحالته على التقاعد.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير دراسات بالمحكمة الدستورية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، تنهى مهام السيّد الياس صام، بصفته مديرا للدراسات بالمحكمة الدستورية، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير أنظمة المعلومات وتقنيات الاتصال بالمحكمة الدستورية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، تنهى مهام السيّد محمد أمين حمداد، بصفته مديرا لأنظمة المعلومات وتقنيات الاتصال بالمحكمة الدستورية، لإعادة إدماجه في رتبته الأصلية.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رئيسة دراسات بالمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي – سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، تنهى مهام السيّدة أمال عدروش، بصفتها رئيسة للدراسات بالمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي – سابقا، لإحالتها على التقاعد.

____*___

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن تعيين مكلّف بالدراسات والتلخيص في المديرية العامة للإقامات الرسمية والنقل برئاسة الجمهوريّة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يعيّن السيّد علي جراي، مكلّفا بالدراسات والتلخيص في المديرية العامة للإقامات الرسمية والنقل برئاسة الجمهوريّة.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن تعيين مكلّفين بالدراسات والتلخيص في المديرية العامة للرقمنة وأنظمة الإعلام والاتصال برئاسة الجمهوريّة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يعيّن السيدان الآتي اسماهما، مكلّفين بالدراسات والتلخيص في المديرية العامة للرقمنة وأنظمة الإعلام والاتصال برئاسة الجمهوريّة:

- يوسف دراج،
- مسعود قرنوطي.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن تعيين مكلّف بالدراسات والتلخيص برئاسة الجمهوريّة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يعيّن السيّد يوسف بن دولة، مكلّفا بالدراسات والتلخيص برئاسة الجمهوريّة.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن تعيين الأمينة العامة لمصالح وسيط الجمهوريّة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، تعيّن السيّدة مليكة مراح، أمينة عامة لمصالح وسيط الجمهوريّة.

مرسوم رئاسي مئررة في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن تعيين سفراء فوق العادة ومفوّضين للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يعيّن السادة الآتية أسماؤهم، سفراء فوق العادة ومفوّضين للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة:

- سعيد موسي، بباريس (الجمهورية الفرنسية)، ابتداء من 22 يوليو سنة 2022،

- مهدي بخدة، بنيامي (جمهورية النيجر)، ابتداء من 16 سبتمبر سنة 2022،
- نور الدين بن فريحة، بكنبيرا (كومنوليث أستراليا)، ابتداء من 20 سبتمبر سنة 2022،
- محمد يزيد بوزيد، بكينشاسا (جمهورية الكونغو الديمقراطية)، ابتداء من 20 سبتمبر سنة 2022،
- كمال رتياب، بليما (جمهورية البيرو)، ابتداء من 23 سبتمبر سنة 2022،
- إدريس بوعسيلة، بأبيجان (جمهورية كوت ديفوار)، ابتداء من 25 سبتمبر سنة 2022،
- محمد حناش، بواشنطن (الولايات المتحدة الأمريكية)، ابتداء من 6 أكتوبر سنة 2022،
- على مقراني، ببروكسل (المملكة البلجيكية)، ابتداء من 6 أكتوبر سنة 2022،
- بومدين قناد، بطشقند (جمهورية أوزباكستان)، ابتداء من 7 أكتوبر سنة 2022،
- نسيم قواوي، سفيرا وممثلا دائما مساعدا لدى هيئة الأمم المتحدة بنيويورك، ابتداء من 8 أكتوبر سنة 2022،
- بلقاسم بلقايد، بمكسيكو (الولايات المتحدة المكسيكية)، ابتداء من 13 أكتوبر سنة 2022.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 12 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 6 ديسمبر سنة 2022، يتضمن تعيين سفير فوق العادة ومفوّض للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة ببودابست (جمهورية المحر).

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 12 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 6 ديسمبر سنة 2022، يعيّن السيّد عبد الحفيظ علاهم، سفيرا فوق العادة ومفوّضا للجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة ببودابست (جمهورية المجر)، ابتداء من 2022 نوفمبر سنة 2022.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن تعيين المدير العام للصندوق الوطني للتجهيز من أجل التنمية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يعيّن السيّد محمد سليم تليجي، مديرا عاما للصندوق الوطني للتجهيز من أحل التنمية.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 12 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 6 ديسمبر سنة 2022، يتضمن تعيين عضو بمجلس النقد والقرض.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 12 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 6 ديسمبر سنة 2022، يعيّن السيّد عبد القادر هدير، عضوا بمجلس النقد والقرض.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن تعيين عضوين باللّجنة المديرة للوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، تعيّن السيّدة والسيّد الآتي اسماهما، عضوين باللّجنة المديرة للوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات:

- هناء إيكان،
- الحسن لوزازنه.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، يتضمن التعيين بالمحكمة الدستورية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 29 نوفمبر سنة 2022، تعيّن السيّدة والسيّد الآتى اسماهما، بالمحكمة الدستورية:

- الياس صام، رئيسا للديوان،
- حميدة طهارى، مكلّفة بالدراسات والتلخيص.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مكلّف بالتفتيش بالمفتشية الجهوية للمفتشية العامة للمالية بمستغانم.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، تنهى مهام السيّد عبد القادر العايب، بصفته مكلّفا بالتفتيش بالمفتشية الجهوية للمفتشية العامة للمالية بمستغانم، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة الطاقة – سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، تنهى مهام السيّد عبد الحكيم كشوت، بصفته نائب مدير للتنظيم الخاص بالطاقة بوزارة الطاقة – سابقا، بسبب إلغاء الهيكل.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة التربية الوطنية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، تنهى مهام السيّدة هجيرة بلعورة، بصفتها نائبة مدير للبيداغوجيا والإرشاد المدرسى بوزارة التربية الوطنية، لإحالتها على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، تنهى مهام السيّدة عتيقة بن لموافق، بصفتها نائبة مدير للوسائل العامة بوزارة التعليم العالى والبحث العلمى.

____*___

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رئيس دراسات بوزارة الشباب والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، تنهى مهام السيد فتحي بن سعدي، بصفته رئيسا للدراسات بالمكتب الوزاري للأمن الداخلي في المؤسسة بوزارة الشباب والرياضة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائبة مدير بوزارة السكن والعمران والمدينة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، تنهى مهام السيّدة لامية عدول، بصفتها نائبة مدير لمتابعة الإنجازات بمديرية السكن العمومي الإيجاري بوزارة السكن والعمران والمدينة، لتكليفها بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير التعمير والهندسة المعمارية والبناء في ولاية إيليزي.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، تنهى مهام السيد محمد خملول، بصفته مديرا للتعمير والهندسة المعمارية والبناء في ولاية إيليزى، لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان وزير التجارة – سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، تنهى مهام السيّد رضوان عليلي، بصفته رئيسا لديوان وزير التجارة – سابقا، لإحالته على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رئيسة ديوان وزير الأشغال العمومية – سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، تنهى مهام السيّدة وردية يوسف خوجة، بصفتها رئيسة لديوان وزير الأشغال العمومية – سابقا، لإحالتها على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مفتش بوزارة النقل.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، تنهى مهام السيّد عمار رحموني، بصفته مفتشا بوزارة النقل.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير التنظيم والشؤون القانونية والصفقات العمومية بوزارة النقل.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، تنهى مهام السيّد حاتم بن ضيف الله، بصفته مديرا للتنظيم والشؤون القانونية والصفقات العمومية بوزارة النقل، بناء على طلبه.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير النقل في ولاية سطيف.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، تنهى مهام السيّد محمد شوقي حملاوي، بصفته مديرا للنقل في ولاية سطيف، لإحالته على التقاعد.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان وزير الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة – سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، تنهى مهام السيّد أمحمد حمودي، بصفته رئيسا لديوان وزير الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة – سابقا، بناء على طلبه.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن تعيين المفتش الجهوى للمفتشية العامة للمالية بمستغانم.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يعيّن السيّد عبد القادر العايب، مفتشا جهويا للمفتشية العامة للمالية بمستغانم.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن تعيين مدير الدراسات والتعاون بوزارة التكوين والتعليم المهنيين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يعيّن السيّد ساعد فراحتة، مديرا للدراسات والتعاون بوزارة التكوين والتعليم المهنيين.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن تعيين مكلف بالدراسات والتلخيص بوزارة الشباب والرياضة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يعيّن السيّد فتحي بن سعدي، مكلّفا بالدراسات والتلخيص بوزارة الشباب والرياضة.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن تعيين نائبة مدير بوزارة السكن والعمران والمدينة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، تعيّن السيدة لامية عدول، نائبة مدير للإحصائيات بوزارة السكن والعمران والمدينة.

مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يتضمن تعيين مدير التعمير والهندسة المعمارية والبناء في ولاية بسكرة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرّخ في 7 جمادى الأولى عام 1444 الموافق أوّل ديسمبر سنة 2022، يعيّن السيد محمد خملول، مديرا للتعمير والهندسة المعمارية والبناء في ولاية بسكرة.

قرارات، مقرّرات، آراء

وزارة الدفاع الوطني

قـرار مؤرّخ في 10 جمادى الأولى عـام 1444 الموافق 4 ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء استخلاف رئاسة مجلس الاستئناف العسكري بالبليدة / الناحية العسكرية الأولى.

بموجب قرار مؤرّخ في 10 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 4 ديسمبر سنة 2022، ينهى ابتداء من 8 نوفمبر سنة 2022، استخلاف رئاسة مجلس الاستئناف العسكري بالبليدة / الناحية العسكرية الأولى، التي ضمنها السيد محمد مبروك، رئيس مجلس الاستئناف العسكري بورقلة /الناحية العسكرية الرابعة.

قىرار مؤرّخ في 10 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 4 ديسمبر سنة 2022، يتضمن إنهاء استخلاف رئاسة مجلس الاستئناف العسكري بوهران / الناحية العسكرية الثانية.

بموجب قرار مؤرّخ في 10 جمادى الأولى عام 1444 الموافق 4 ديسمبر سنة 2022، ينهى ابتداء من 8 نوفمبر سنة 2022

استخلاف رئاسة مجلس الاستئناف العسكري بوهران / الناحية العسكرية الثانية، التي ضمنها السيد كمال مصباح، رئيس مجلس الاستئناف العسكري بالبليدة / الناحية العسكرية الأولى.

وزارة الطاقة والمناجم

قرار مؤرّخ في 25 محرّم عام 1444 الموافق 23 غشت سنة 2022، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللّجنة التقنية المكلّفة بمتابعة تنفيذ قرارات المجلس الأعلى للطاقة.

بموجب قرار مؤرّخ في 25 محرّم عام 1444 الموافق 23 غشت سنة 2022، تحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللّجنة التقنية المكلّفة بمتابعة تنفيذ قرارات المجلس الأعلى للطاقة، تطبيقا لأحكام المادة 7 من المرسوم الرئاسي رقم 22–11 المورّخ في 12 شعبان عام 1443 الموافق 15 مارس سنة 2022 والمتضمن إنشاء المجلس الأعلى للطاقة، كما يأتى:

- ميلود مجلد، ممثل الوزير المكلّف بالطاقة،
- بوعلام بلحاج، ممثل وزارة الدفاع الوطني،
- مختار نعون، ممثل وزير الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج،
- نهلة دينة خداش، ممثلة وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،
 - مراد علوان، ممثل وزير المالية،
- أمحمد حمودي، ممثل الوزير المكلّف بالانتقال الطاقوي و الطاقات المتجددة،
- الطاهر صحراوي، ممثل الوزير المكلّف بالبحث العلمى،
 - جميلة باشوش، ممثلة الوزير المكلّف بالصناعة،
 - مسعود بن دريدي، ممثل الوزير المكلّف بالفلاحة،
 - مالك شرارد، ممثل الوزير المكلّف بالسكن،
- يسمينة بن عيشوش، ممثلة الوزير المكلّف بالتجارة،
 - مليك جويني، ممثل الوزير المكلّف بالنقل،
- رابح سلامي، ممثل محافظة الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية.

وزارة المجاهدين وذوي الحقوق

قرار مؤرخ في 20 ذي الحجة عام 1443 الموافق 19 يوليو سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 10 جانفي سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للتسمية أو إعادة التسمية.

بموجب قرار مؤرخ في 20 ذي الحجة عام 1443 الموافق 19 يوليو سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 7 جمادى الثانية عام 1443 الموافق 10 جانفي سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للتسمية أو إعادة التسمية، كما يأتى:

- جباري خالد، ممثل الأمين العام للمنظمة الوطنية للمجاهدين،
-(الباقى بدون تغيير).....".

وزارة الشباب والرياضة

قرار مؤرخ في 26 شعبان عام 1443 الموافق 29 مارس سنة 2022، يحدد قائمة النشاطات والخدمات والأشغال التي يمكن أن تقوم بها المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري التابعة لوزارة الشباب والرياضة، زيادة على مهمتها الرئيسية، وكيفيات تخصيص العائدات الناتجة عنها.

إنّ وزير الشباب والرياضة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرّخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-412 المؤرّخ في 18 شعبان عام 1419 الموافق 7 ديسمبر سنة 1998 الذي يحدّد كيفيات تخصيص العائدات الناتجة عن الخدمات والأشغال التي تقوم بها المؤسسات العمومية، زيادة على مهمتها الرئيسية،

- وبمقتضى القرار المؤرّخ في 11 شوّال عام 1436 الموافق 27 يوليو سنة 2015 الذي يحدّد قائمة النشاطات والأشغال والخدمات التي يمكن أن تقوم بها المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري التابعة لوزارة الشباب والرياضة، زيادة على مهمتها الرئيسية، وكيفيات تخصيص العائدات الناتجة عنها،

يقرّر ما يأتي:

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادتين 2 (الفقرة 2) و8 من المرسوم التنفيذي رقم 98-412 المؤرخ في 18 شعبان عام 1419 الموافق 7 ديسمبر سنة 1998 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار إلى تحديد قائمة النشاطات والأشغال والخدمات التي يمكن أن تقوم بها المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري التابعة لوزارة الشباب والرياضة، زيادة على مهمتها الرئيسية، وكيفيات تخصيص العائدات الناتجة عنها.

المادة 2: تحدّد قائمة النشاطات والأشغال والخدمات المذكورة في المادّة الأولى أعلاه، كما يأتي:

1 - بعنوان المعاهد الوطنية للتكوين العالي:

- أشغال الدراسات والبحث،
- المساعدة التقنية والبيداغوجية ذات العلاقة بالنشاطات العلمية والتكنولوجية والبحث،

- إنجاز النشريات والمؤلفات والمجلات والمقالات والمنتوجات السمعية البصرية، ونشرها،
- تنظيم و/أو استقبال و/أو تأطير المؤتمرات والندوات والملتقيات والدورات والأيام الدراسية،
- الاستقبال والمساعدة في المنشآت الرياضية بالنسبة لتجمعات الرياضيين والممارسين (تدريبات، تجمعات، تحضيرات)،
- خدمات الإيواء والإطعام والنقل لفائدة الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة،
 - بيع المنتوجات الناتجة عن الأنشطة التربوية،
- إيجار المنشآت الرياضية والقاعات ومختلف الفضاءات لفائدة الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة،
- تنظيم دورات التكوين والإدماج والتكوين التكميلي لفائدة الموظفين وتحسين المستوى وتجديد المعارف لفائدة الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة،
- تنظيم وإجراء المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية لفائدة الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة.

2 - بعنوان دواوين مؤسسات الشباب للولايات:

- إيجار المحلات والعتاد والقاعات والمنشآت الرياضية ومخيمات الشباب على مستوى الولاية لفائدة الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة،
- أعمال الكتابة والطباعة والسحب والاستنساخ كإنجاز المذكرات والملصقات والإعلانات الصغيرة والمنشورات والمطويات وصنع الشارات والمجسمات،
- المساعدة التقنية والبيداغوجية في ميدان الإعلام الآلي والنشاطات العلمية والثقافية،
- بيع المجلات والمنشورات والأشغال والمنتوجات التي ينجزها الديوان ومختلف ورشاته ونواديه وملحقاته وهباكله،
 - التغطية السمعية البصرية والفيديو،
- تنظيم و/أو استقبال و/أو تأطير الاحتفالات والمؤتمرات والندوات والملتقيات والدورات والأيام الدراسية،
- تنظيم و/أو تأطير التظاهرات والنشاطات الثقافية والرياضية والعلمية واحتضانها،
- تنظيم تربصات ودورات التكوين والرحلات والأسفار والتبادلات والنشاطات الأخرى في المهواء الطلق،

- خدمات الإيواء والإطعام والمشروبات،
- إيجار فضاءات النوادي والإطعام والمطابخ وعتاده لفائدة الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة،
- إيجار مساحات للإشهار في مختلف المؤسسات التابعة للدوان.

3 - بعنوان دواوين المركبات المتعددة الرياضات للولايات:

- تنظيم و/أو استقبال و/أو تأطير الاحتفالات والمؤتمرات والندوات والملتقيات والدورات والأيام الدراسية،
- إيجار المحلات والعتاد والقاعات والمنشآت الرياضية ومختلف الفضاءات لفائدة الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة،
- إيجار فضاءات النوادي والإطعام والمطابخ وعتاده لفائدة الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة،
- التدريبات والنشاطات الرياضية والترفيهية والجوارية وكل الخدمات الناتجة عن ذلك،
 - خدمات الإطعام والإيواء والنقل والمشروبات،
 - خدمات التهيئة والصيانة،
- إيجار مساحات للإشهار في مختلف المؤسسات التابعة للديوان.

4 - بعنوان المدارس الوطنية والجهوية للرياضات لمتخصصة:

- تنظيم و/أو استقبال و/أو تأطير الاحتفالات والمؤتمرات والندوات والملتقيات والدورات والأيام الدراسية،
 - -إنجاز وبيع الوثائق والمجلات والمنشورات،
- أعمال الكتابة والطباعة والسحب والاستنساخ والسمعية البصرية،
 - أشغال الدراسات،
 - تقديم خدمات الإطعام والإيواء والنقل والمشروبات،
- إيجار المحلات والقاعات والمنشآت الرياضية ومختلف الفضاءات لفائدة الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة،
- إيجار فضاءات النوادي والإطعام والطبخ وعتاده لفائدة الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة،
- خدمات التهيئة والصيانة، حسب خصوصية كل مدرسة.

5 - بعنوان الثانوية الرياضية الوطنية:

- تنظيم و/أو استقبال و/أو تأطير الاحتفالات والمؤتمرات والندوات والملتقيات والدورات والأيام الدراسية،

- المساعدة التقنية والبيداغوجية للغير،
- إيجار القاعات والمنشآت الرياضية ومختلف الفضاءات لفائدة الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة،
 - خدمات الإيواء والنقل والإطعام،
- إيجار فضاءات النوادي والإطعام والمطابخ وعتاده لفائدة الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة.

6 - بعنوان مراكز تجمع وتحضير المواهب والنخبة الرياضية:

- تنظيم و/أو استقبال و/أو تأطير الاحتفالات والمؤتمرات والندوات والملتقيات والدورات والأيام الدراسية،
 - خدمات الإيواء والنقل والإطعام،
- إيجار المحلات والقاعات والمنشآت الرياضية ومختلف الفضاءات لفائدة الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة،
- إيجار فضاءات النوادي والإطعام والمطابخ وعتاده لفائدة الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة،
- خدمات التهيئة والصيانة حسب خصوصية كل مركز.

7 - بعنوان المؤسسات العمومية ذات الطابع الوطني الأخرى:

- تنظيم و/ أو استقبال و/ أو تأطير الاحتفالات والمؤتمرات والندوات والملتقيات والدورات والأيام الدراسية،
 - -إنجاز وبيع الوثائق والمجلات والمنشورات،
- أعمال الكتابة والطباعة والسحب والاستنساخ والسمعية البصرية،
 - المساعدة التقنية والبيداغوجية،
- إيجار المحلات والقاعات والمنشآت الرياضية ومختلف الفضاءات لفائدة الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة،
- إيجار فضاءات النوادي والإطعام والطبخ وعتاده لفائدة الهيئات والمؤسسات العمومية والخاصة،
- خدمات التهيئة والصيانة حسب خصوصية كل مؤسسة.

المادة 3: تنجز النشاطات والأشغال والخدمات المنصوص عليها في المادة 2 أعلاه، في إطار عقود أو صفقات أو اتفاقيات تبرم مع الغير.

المادة 4: يقدم كل طلب يتعلق بتأدية النشاطات والأشغال والخدمات المذكورة في المادة 2 أعلاه، إلى مدير المؤسسة المعنية.

المادة 5: تتم معاينة المداخيل من قبل الآمر بالصرف، وتحصّل من قبل الوكيل المحاسب المعيّن لهذا الغرض.

المادة 6: تسجل الإيرادات والنفقات المتعلقة بالنشاطات والأشغال والخدمات المذكورة في المادة 2 أعلاه، في باب خارج الميزانية في سجل ملحق يتم فتحه لهذا الغرض.

المادة 7: توزع الإيرادات الناتجة عن النشاطات والخدمات والأشغال بعد اقتطاع الأعباء التي تم صرفها لإنجازها، طبقا لأحكام المادة 120 من القانون رقم 20-16 المؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 31 ديسمبر سنة 2020 والمتضمن قانون المالية لسنة 2021.

المادة 8: يقصد بالأعباء، المبالغ التي تم صرفها لإنجاز النشاطات والأشغال والخدمات المذكورة في المادة 2 أعلاه لاسيما منها:

- شراء المواد الأولية اللازمة لصنع الأشياء والمواد،
- شراء المواد والأدوات و/أو المنتجات المستعملة في تقديم الخدمات،
- المصاريف الناتجة عن إنتاج السلع والخدمات مثل نفقات المستخدمين واهتلاك التجهيزات واستهلاك الماء والطاقة والنقل والتنقلات وأشغال التهيئة وصيانة المساحات الخضراء والتجهيزات اللازمة،
- تسديد الخدمات الخاصة التي ينجزها الغير في هذا الإطار.

المادة 9: تلغى أحكام القرار المؤرّخ في 11 شوّال عام 1436 الموافق 27 يوليو سنة 2015 الذي يحدّد قائمة النشاطات والأشغال والخدمات التي يمكن أن تقوم بها المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري التابعة لوزارة الشباب والرياضة، زيادة على مهمتها الرئيسية، وكيفيات تخصيص العائدات الناتجة عنها.

المادة 10: ينشر هذا القرار في الجريدة الرّسميّة للجمهورية الجرية الدّيمقراطيّة الشعبية.

حرّر بالجزائر في 26 شعبان عام 1443 الموافق 29 مارس سنة 2022.

عبد الرزاق سبقاق

وزارة الصناعة

قرار مؤرّخ في 20 ربيع الأول عام 1444 الموافق 16 أكتوبر سنة 2022، يعدّل القرار المؤرّخ في 30 ربيع الأول عام 1442 الموافق 16 نوفمبر سنة 2020 الذي يحدّد تشكيلة اللّجنة القطاعية للصفقات لوزارة الصناعة.

بموجب قرار مؤرّخ في 20 ربيع الأول عام 1444 الموافق 16 أكتوبر سنة 2022، يعدّل القرار المؤرّخ في 30 ربيع الأول عام 1442 الموافق 16 نوفمبر سنة 2020 الذي يحدّد تشكيلة اللّجنة القطاعية للصفقات لوزارة الصناعة، المعدّل، كما يأتى:

" - (بدون تغییر حتی)

- براهيمي عبد الرحمان وزوتات فارس، ممثلا وزير المالية (المديرية العامة للخزينة والتسيير المحاسبي للعمليات المالية للدولة) على التوالي، عضوا دائما، وعضوا مستخلفا،

.....(الباقى بدون تغيير)

وزارة الفلاحة والتنمية الريفية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 29 محرّم 1444 الموافق 27 غشت سنة 2022، يعدّل ويتمّم القرار الوزاري المشترك المؤرّخ في 23 رمضان عام 1442 الموافق 5 مايو سنة 2021 الذي يحدد شروط وكيفيات تحويل المحفظة العقارية ومساحات المحيطات وحدودها وكذا إحداثياتها الجغرافية، إلى ديوان تنمية الزراعة الصناعية بالأراضي الصحراوية.

إنّ وزير المالية،

ووزير الفلاحة والتنمية الريفية،

ووزير الموارد المائية والأمن المائي.

- بمقتضى القانون رقم 84-09 المؤرّخ في 2 جمادى الأولى عام 1404 الموافق 4 فبراير سنة 1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى القانون رقم 11-10 المؤرّخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011 والمتعلق بالبلدية، المعدّل والمتمّم،

– وبمقتضى القانون رقم 12–07 المؤرّخ في 28 ربيع الأول عام 1433 الموافق 21 فبراير سنة 2012 والمتعلق بالولاية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-140 المؤرّخ في 8 شعبان عام 1436 الموافق 27 مايو سنة 2015 والمتضمن إحداث مقاطعات إدارية داخل بعض الولايات وتحديد القواعد الخاصة المرتبطة بها، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرّخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-141 المؤرّخ في 9 شعبان عام 1436 الموافق 28 مايو سنة 2015 والمتضمن تنظيم المقاطعة الإدارية وسيرها، لا سيما المادة 15 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-128 المؤرّخ في 28 رمضان عام 1441 الموافق 21 مايو سنة 2020 الذي يحدد صلاحيات وزير الفلاحة والتنمية الريفية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-265 المؤرخ في 4 صفر عام 1442 الموافق 22 سبتمبر سنة 2020 والمتضمن إنشاء ديوان تنمية الزراعة الصناعية بالأراضى الصحراوية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيدي رقم 22-135 المؤرّخ في 27 شعبان عام 1443 الموافق 30 مارس سنة 2022، والمتضمن صلاحيات وزير الموارد المائية والأمن المائي،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المورِّخ في 23 رمضان عام 1442 الموافق 5 مايو سنة 2021 الذي يحدد شروط وكيفيات تحويل المحفظة العقارية ومساحات المحيطات حدورها وكذا إحداثياتها الجغرافية، إلى ديوان تنمية الزراعة الصناعية بالأراضى الصحراوية،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 ذي القعدة عام 1442 الموافق 21 يوليو سنة 2021، الذي يحدد الولايات التي تدخل في مجال تدخل ديوان تنمية الزراعة الصناعية بالأراضى الصحراوية.

يقرّرون ما يأتي:

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تعديل وتتميم الملحق بالقرار الوزاري المشترك المؤرّخ في 23 رمضان عام 1442 الموافق 5 مايو سنة 2021 والمتعلق بالمحفظة العقارية الممنوحة لديوان تنمية الزراعة الصناعية بالأراضي الصحراوية.

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجـزائر في 29 محرّم عام 1444 الموافق 27 غشت سنة 2022.

وزير المالية وزير الفلاحة والتنمية الريفية الريفية الريفية الراهيم جمال كسالى محمد عبد الحفيظ هنى

وزير الموارد المائية والأمن المائي كريم حسني

الملحق العقارية الممنوحة لديوان تنمية الزراعة الصناعية بالأراضي الصحراوية

UT	حداثيات الجغرافية بـ M	الأ	() ** 4	m .4.44
٤	س	المعلم	المساحة (هـ)	الولاية
3 046 821	244 631	م 1		
3 035 286	250 676	م 2		
3 028 471	236 636	م 3	20 000	
3 040 110	230 826	م 4		
3 145 019	236 344	م 1		1
3 142 834	239 297	م 2		
3 141 392	238 193	م 3		
3 139 847	240 110	م 4	4 285	
3 135 763	235 618	م 5		ا ا
3 139 560	231 107	م 6		أدرار
3 034 356	288 507	م 1		
3 029 442	289 808	م 2	4 900	
3 022 959	280 560	م 3		
3 028 469	280 380	م 4		
3 380 199	269 433	م 1		
3 375 761	272 018	م 2		
3 370 379	280 860	م 3		
3 363 567	287 458	م 4		
3 359 936	284 784	م 5		
3 353 312	264 396	م 6	51 000	ورڤلة وإيليزي
3 347 881	264 728	م 7		
3 347 923	262 792	م 8		
3 343 299	262 909	م 9		
3 339 591	261 088	م 10		

UT	حداثيات الجغرافية بـ M	الإحداثيات الجغرافية المساحة (هـ)			
٤	س	المعلم		 ,	
3 322 011	261 090	م 11			
3 319 282	256 076	م 12			
3 319 782	252 104	م 13			
3 336 159	255 882	م 14			
3 338 537	255 968	م 15			
3 342 094	254 805	م 16			
3 345 250	255 232	م 17	51 000	ورڤلة وإيليزي (تابع)	
3 352 054	254 718	م 18		(تابع)	
3 351 746	258 338	م 19			
3 353 631	258 562	م 20			
3 366 303	274 912	م 21			
3 372 209	271 906	م 22			
3 374 332	266 304	م 23			
3 377 497	265 278	م 24			
3 385 520,61	261 694,3	م 1			
3 381 618,47	262 032,51	م 2			
3 382 073,22	264 411,14	م 3			
3 380 237,37	264 982,35	م 4			
3379656,37	264 441,29	م 5	10 943	ورڤلة	
3 377 807,48	265 232,39	م 6			
3 380 361,52	269 265,15	م 7			
3 385 353,59	265 657,81	م 8			
3 386 280,25	263 900,84	م 9			
3 384 775,66	263 108,26	م 10			

UT	الإحداثيات الجغرافية بـ UTM		() ** 4 44	n .4.4
٤	س	المعلم	المساحة (هـ)	الولاية
3 368 059,96	253131,65	م 11		
3 370 625,09	251804,63	م 12		
3 374 682,03	248497,19	م 13		
3 373 702,81	247016,91	م 14		
3 366 766,86	250682,35	م 15		
3 389 688,37	245873,55	م 16		
3 384 758,69	246638,78	م 17		
3 384 010,25	241818,62	م 18	10 943	
3 388 940,26	241053,27	م 19		
3 409 663,21	257821,3	م 20		ورڤلة (تابع)
3 409 205,84	253938,99	م 21		
3 411 024,16	253612,96	م 22		
3 413 820,59	251161,06	م 23		
3 417 777,49	254154,48	م 24		
3 415 384,66	257100,82	م 25		
3 567 568,42	753482,34	م 1		
3 565 645,15	758133,16	م 2		
3 563 796,64	757369,4	م 3		
3 562 272,68	759497,48	م 4		
3 562 302,92	761552,76	م 5	14 000	
3 563 431,47	764164,07	6 م		
3 566 834,83	764130,32	م 7		
3 572 915,33	768034,97	م 8		
3 578 017,54	766574,65	م 9		

الولاية	المساحة (هـ)	الأ	عداثيات الجغرافية بـ UTM	
<u> </u>	, <u> </u>	المعلم	س	٤
		م 10	756 931,23	3 575 511,49
		م 1	680 065,26	3 495 441,64
		م 2	681 532,89	3 492 673,03
		م 3	672 140,12	3 48 3027,39
		م 4	667 246,2	3 484 965,94
		م 5	665 088,24	3 483 307,45
ورڤلة	20 225	م 6	664 323,62	3 481 841,59
(تابع)		م 7	663 552,08	3 479 909,54
		م 8	660 699,06	3 482 610,19
		م 9	663 408,29	3 488 274,43
		م 10	679 019,63	3 502 831,64
		م 11	682 726,04	3 500 590,99
		م 1	599 359,58	3 528 016,37
		م 2	599 872,69	3 526 913,16
		م 3	600 376,05	3 526 810,93
		م 4	600 443,44	3 526 547,97
غرداية	17 895	م 5	600 108,59	3 526 210,64
	1, 5,5	م 6	600 269,87	3 525 825,91
		م 7	600 932,33	3 525 509
		م 8	600 755,74	3 524 909,28
		م 9	600 538,98	3 524 715,91
		م 10	601 755,7	3 523 669,2
		م 11	601 748,49	3 523 479,78
		م 12	601 483,59	3 522 931,56

U	الإحداثيات الجغرافية بـ UTM		المساحة (هـ)	الولاية
٤	س	المعلم		<u></u>
3 522 835,41	601 924,71	م 13		
3 522 779,8	602 701,94	م 14		
3 519 139,22	602 859,89	م 15		
3 518 500,11	603 100,89	م 16		
3 518 132,52	602 577,65	م 17		
3 516 436,21	601 926,75	م 18		
3 516 283,56	601 373,35	م 19		
3 514 986,53	600 541,25	م 20		
3 51 4649,75	601 027,62	م 21		
3 514 877,92	602 056,17	م 22		
3 514 742,2	602 433,76	م 23	17 895	غرداية (تابع)
3 512 179,33	607 110,04	م 24		(تابع)
3 508 845,19	608 536,24	م 25		
3 509 445,58	610 241,72	م 26		
3 507 623,58	613 055,75	م 27		
3 508 036,56	613 646,73	م 28		
3 509 758,62	613 283,23	م 29		
3 511 244,63	613 641,59	م 30		
3 515 141,01	613 644,43	م 31		
3 516 466,82	614 216,33	م 32		
3 522 335,07	613 976,51	م 33		
3 522 335,71	610 833,58	م 34		
3 523 748,08	610 825,05	م 35		
3 523 777,44	613 375,44	م 36		

الإحداثيات الجغرافية بـ UTM		المساحة (هـ)	الولاية		
	س	المعلم			
	613 188,53	م 37			
	611 790,57	م 38			
	611 718,08	م 39			
	609 392,52	م 40			
	609 457,56	م 41			
	606 796,92	م 42			
	605 913,52	43 م	17 895	غرداية	
	604 731,37	م 44		(تابع)	
	604 568,57	م 45			
	602 913,09	م 46			
	602 843,85	م 47			
	602 060,53	م 48			
	602 215,76	م 49			
	601 226,79	م 50			
	600 949,33	م 51			
	313 260	م 1			
	314 581	م 2			
	310 007	م 3			
	314 338	م 4	8 500		
	308 213	م 5			
	302 254	م 6		تيميمون	
	274 506,4	م 1			
	284 506,53	م 2			
	284 506,6	م 3	10 000		
	274 507,09	م 4			

U'.	الإحداثيات الجغرافية بـ UTM		الولاية المساحة (هـ)		
٤	س	المعلم		•	
3 613 336,57	765 137,57	م 1			
3 607 681,24	765 698,4	م 2			
3 601 193,73	764 377	م 3			
3 603 936,95	754 362,24	م 4			
3 604 941,92	754 328,48	م 5			
3 607 462,76	758 473,14	م 6	8 945	توقرت	
3 609 080,46	758 072,13	م 7			
3 612 630,37	757 537,8	م 8			
3 462 537	586 539	م 1			
3 461 614	586 155	م 2			
3 461 318	585 757	م 3			
3 459 812	585 421	م 4			
3 459 374	585 420	م 5			
3 459 170	586 246	م 6			
3 458 872	586 570	م 7	35 500	7 ()	
3 458 683	587 895	م 8	33 300	المنيعة	
3 458 587	589 604	م 9			
3 457 334	591 504	م 10			
3 455 320	590 797	م 11			
3 454 427	590 659	م 12			
3 454 321	591 602	م 13			
3 454 126	592 370	م 14			

U	داثيات الجغرافية بـ ΓM	المساحة (هـ)	الولاية	
٤	س	المعلم		ربوديه ا
3 451 246	561 860	م 15		
3 450 449	599 782	م 16		
3 441 227	598 862	م 17		
3 436 447	601 704	م 18		
3 437 582	605 393	م 19		
3 439 104	604 968	م 20		
3 440 702	610 127	م 21		
3 441 479	610 648	م 22		
3 441 904	611 084	م 23		
3 445 925	616 365	م 24		
3 452 060	618 172	م 25	35 500	المنيعة (تابع)
3 452 166	618 159	م 26		(تابع)
3 456 281	619 402	م 27		
3 455 661	617 987	م 28		
3 456 669	617 205	م 29		
3 454 410	615 498	م 30		
3 455 106	612 985	م 31		
3 455 328	609 419	م 32		
3 454 566	606 142	م 33		
3 456 962	602 149	م 34		
3 457 352	601 829	م 35		
3 456 880	600 258	م 36		
3 460 039	596 908	م 37		
3 458 590	594 664	م 38		

الإحداثيات الجغرافية بـ UTM			المساحة (هـ)	الولاية	
٤	س	المعلم		'حق لا يت	
3 459 755	593 770	م 39			
3 459 625	592 854	م 40			
3 462 389	590 158	م 41	35 500		
3 462 363	589 355	م 42			
3 461 862	588 684	م 43			
3 467 156,53	605 852,93	م 1			
3 464 797,78	603 325,80	م 2			
3 459 708,14	607 887,40	م 3			
3 459 159,64	608 111,64	م 4		المنيعة (تابع)	
3 459 468,25	609 094,56	م 5			
3 459 361,44	609 631,14	م 6			
3 459 861,92	611 008,34	م 7	3 219		
3 460 901,27	612 104,23	م 8			
3 460 651,85	612 588,39	م 9			
3 460 711,12	613 223,39	م 10			
3 461 085,17	613 440,16	م 11			
3 461 892,36	612 839,73	م 12			
3 315 459,11	416 544,57	م 1			
3 326 560,99	414 014,5	م 2			
3 328 512,76	407 682,33	م 3			
3 326 992,64	405 697,89	م 4			
3 322 200,95	405 037,42	م 5	22 428		
3 329 258,98	397 853,95	م 6	22 420		
3 324 198,14	395 020,75	م 7			
3 321 611,73	394 435,24	م 8			
3 315 754,64	395 454,94	م 9			

قرار مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1443 الموافق 2 يوليو سنة 2022، يعدّل القرار المؤرخ في 27 رجب عام 1443 الموافق 28 فبراير سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس توجيه الحظيرة الوطنية لثنية الحد (ولاية تيسمسيلت).

بموجب قرار مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1443 الموافق 2 يوليو سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 27 رجب عام 1443 الموافق 28 فبراير سنة 2022 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس توجيه الحظيرة الوطنية لثنية الحد (ولاية تيسمسيلت)، كما يأتي:

".....(بدون تغییر حتی)

- شيخ طاهري، ممثل الوزير المكلف بالشباب والرياضة،

....(الباقي بدون تغيير)....

قرار مؤرّخ في 4 صفر عام 1444 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2022، يتضمن إلغاء القرار المؤرّخ في 15 محرّم عام 1425 الموافق 7 مارس سنة 2004 والمتضمن ضبط حدود مساحات أراضي الأملاك الغابية الوطنية المخصصة للاستصلاح بولاية الطارف.

إنّ وزير الفلاحة والتنمية الريفية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرّخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-87 المؤرّخ في 11 محرّم عام 1422 النوي يحدّد محرّم عام 1422 الموافق 5 أبريل سنة 2001 الذي يحدّد شروط وكيفيات الترخيص بالاستغلال في إطار أحكام المادة 35 من القانون رقم 84-12 المؤرّخ في 23 رمضان عام 1404 الموافق 23 يونيو سنة 1984 والمتضمن النظام العام للغابات، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-128 المؤرّخ في 28 رمضان عام 1441 الموافق 21 مايو سنة 2020 الذي يحدّد صلاحيات وزير الفلاحة والتنمية الريفية،

- وبمقتضى القرار المؤرّخ في 15 محرّم عام 1425 الموافق 7 مارس سنة 2004 والمتضمن ضبط حدود مساحات أراضي الأملك الغابية الوطنية المخصصة للاستصلاح بولاية الطارف،

يقرّر ما يأتي:

المادة الأولى: تلغى أحكام القرار المؤرّخ في 15 محرم عام 1425 الموافق 7 مارس سنة 2004 والمتضمن ضبط حدود مساحات أراضي الأملاك الغابية الوطنية المخصصة للاستصلاح بولاية الطارف.

المادة 2: ينشر هذا القرار في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجريدة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 4 صفر عام 1444 الموافق أوّل سبتمبر سنة 2022.

محمد عبد الحفيظ هني

وزارة التجارة وترقية الصادرات

قرار مؤرّخ في 10 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 13 شعبان عام 1442 الموافق 27 مارس سنة 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء لجنة متابعة التجارة الخارجية.

بموجب قرار مؤرّخ في 10 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 13 شعبان عام 1442 الموافق 27 مارس سنة 2021 الذي يحدد القائمة الاسمية لأعضاء لجنة متابعة التجارة الخارجية، كما يأتى:

"....(بدون تغییر حتی)

- السيد نوار بوشارب، ممثل وزارة الدفاع الوطني، خلفا للسيد أحمد بوعمراني،

- السيّد كمال كايلي، ممثل وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، خلفا للسيّد عبد الوهاب برتيمة،

- السيّد كمال تواتي، ممثل وزير المالية (المديرية العامة للضرائب)، خلفا للسيّد ناصر موسى،

- السيّد عبد الرحمان عرابة، ممثل وزير النقل، خلفا للسيّد عبد العمرى ظاهر،

- السيد علي زوبار، ممثل وزير الفلاحة والتنمية الريفية، خلفا للسيد مسعود بن دريدي،
- السيّد عمار بلعسل، ممثل وزير الصيد البحري والمنتجات الصيدية، خلفا للسيّد أمحمد تيفوري،
- السيد رضوان بن عطاء الله، ممثل وزير السياحة والصناعة التقليدية، خلفا للسيد شكري بن زعرور،
- السيّد طاهر سعيداني، ممثل المديرية العامة للأمن الوطنى، خلفا للسيّد بن يطو بن زيان،
- السيّد بن يوسف بن حاجة، ممثل الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، خلفا للسيّد عمر بدكان،
- السيد ساعد ميسوم، ممثل الغرفة الوطنية للفلاحة، خلفا للسيد قويدر مولوة،
- السيّدة نادية كرميش، ممثلة الديوان الوطني للإحصائيات، خلفا للسيّدة زهية بومغار،

.....(الباقى بدون تغيير).....

قرار مؤرخ في 26 محرم عام 1444 الموافق 24 غشت سنة 2022، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية والتقنية للمركز الجزائري لمراقبة النوعية والرزم.

بموجب قرار مؤرخ في 26 محرم عام 1444 الموافق 24 غشت سنة 2022، تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية والتقنية للمركز الجزائري لمراقبة النوعية والرزم، تطبيقا لأحكام المادة 17 مكرر 1 من المرسوم التنفيذي رقم 89-147 المؤرخ في 6 محرم عام 1410 الموافق 8 غشت سنة 1989 والمتضمن إنشاء المركز الجزائري لمراقبة النوعية والرزم وتنظيمه وعمله، المعدل والمتمم، كما يأتى:

 السيدة هندة سويلاماس، ممثلة وزير التجارة وترقية الصادرات، رئيسة،

- 2. السيدة لميس فيلالي، ممثلة معهد باستور للجزائر، عضوا،
- 3. السيدة مهدية أوقرين، ممثلة المركز الوطني لعلم السموم، عضوا،

- 4. السيدة نفيسة مازوني، ممثلة المعهد الوطني لحماية النباتات، عضوا،
- 5. السيدة نبيلة دلول، ممثلة المعهد الوطني للطب البيطرى، عضوا،
- 6. السيدة نادية غولة، ممثلة المعهد الجزائري للتقييس، عضوا،
- 7. السيدة ابتسام نايت عبد الرحمان، ممثلة الديوان الوطنى للقياسة القانونية، عضوا،
- 8. السيدة فوزية عزوز، ممثلة الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، عضوا،
- 9. السيد جمال بوسطيلة، ممثل الغرفة الوطنية للفلاحة، عضوا،
- 10. السيد سليم شلوي، ممثل الغرفة الوطنية للصناعات التقليدية والحرف، عضوا،
- 11. السيدة سعيدة أمالو، ممثلة الغرفة الوطنية للصيد البحرى وتربية المائيات، عضوا،
- 12. السيدة فوزية دوحي، ممثلة المجلس الوطني لحماية المستهلكين، عضوا.

وزارة النقل

قرار مؤرخ في 25 شعبان عام 1443 الموافق 28 مارس سنة 2022، يتضمن تكوين اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء أسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة النقل.

إن وزير النقل،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006 والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية،
- وبمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التى تهم وضعية الموظفين، المعدّل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-90 المورخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 والمتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري، بالنسبة للموظفين وأعوان الإدارة المركزية والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-04 المورخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية المعدّل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-05 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 ينايس سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجّاب،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-241 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالسكن والعمران،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-391 المؤرخ في 5 ذي الحجّة عام 1430 الموافق 22 نوفمبر سنة 2009 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالأشغال العمومية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-328 المؤرخ في 17 شوال عام 1432 الموافق 15 سبتمبر سنة 2011 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالنقل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-199 المؤرخ في 4 ني الحجّة عام 1441 الموافق 25 يوليو سنة 2020 والمتعلق باللجان الإدارية المتساوية الأعضاء ولجان الطعن واللجان التقنية في المؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-366 المؤرخ في 20 صفر عام 1443 الموافق 27 سبتمبر سنة 2021 الذي يحدد صلاحيات وزير النقل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-367 المؤرخ في 20 صفر عام 1443 الموافق 27 سبتمبر سنة 2021 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة النقل،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تكوين خمس (5) لجان إدارية متساوية الأعضاء مختصة إزاء أسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة النقل، تضم الأسلاك والرتب الآتية:

- اللجنة الأولى:

- المتصرفون،
- المترجمون التراجمة،
- الوثائقيون أمناء المحفوظات.

- اللحنة 2 :

- المهندسون في الإعلام الآلي،
- المهندسون في الإحصائيات،
- المهندسون في المخبر والصيانة،
 - المهندسون في السكن والعمران،
 - المهندسون المعماريون،
 - المهندسون في النقل البري،
- المهندسون في الطيران المدنى والأرصاد الجوية،
 - المهندسون في البحرية التجارية والموانئ،
 - مفتشو قسم في النقل البري،
 - المفتشون الرئيسيون في النقل البري،
 - المهندسون في الأشغال العمومية،
 - مساعدو المهندسين مستوى 2 في الإعلام الآلي.

- اللجنة 3:

- ملحقو الإدارة،
- مساعدو المتصرفين،
- المحاسبون الإداريون،

- اللجنة 5 :
- أعوان مكتب،
- أعوان إدارة،
 - کتّاب،
- أعوان حفظ البيانات،
 - العمال المهنيون،
- سائقو السيارات والحجّاب.

المادة 2: يحدد عدد ممثلي الإدارة وممثلي الموظفين في اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المذكورة في المادة الأولى أعلاه، طبقا للجدول الآتى:

- أعوان الإدارة الرئيسيون،
 - كتاب المديرية،
- كتّاب المديرية الرئيسيون،
- مساعدو الوثائقيين أمناء المحفوظات.
 - اللجنة 4:
 - التقنيون في الإعلام الآلي،
- مساعدو المهندسين مستوى 1 في الإعلام الآلي،
- التقنيون في الطيران المدنى والأرصاد الجوية،
- المهندسون التطبيقيون في الطيران المدني والأرصاد الجوية،
 - المفتشون في النقل البري.

		ممثلو	الإدارة	ممثلو ال	موظفين
اللجان	الأسلاك والرتب	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون
رقم 1	- المتصرفون - المترجمون التراجمة - الوثائقيون أمناء المحفوظات	3	3	3	3
رقم 2	- المهندسون في الإعلام الآلي - المهندسون في الإحصائيات - المهندسون في المخبر والصيانة - المهندسون في السكن والعمران - المهندسون المعماريون - المهندسون في النقل البري - المهندسون في الطيران المدني والأرصاد الجوية - المهندسون في البحرية التجارية والموانئ - مفتشو قسم في النقل البري - المفتشون الرئيسيون في النقل البري - المهندسون في الأشغال العمومية - المهندسون في الأشغال العمومية	3	3	3	3

موظفين	ممثلو الإدارة ممثلو الموظفين		ممثلو		
الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأسلاك والرتب	اللجان
				- ملحقو الإدارة	
				- مساعدو المتصرفين	
3	3	3	3	- المحاسبون الإداريون	رقم 3
				- أعوان الإدارة الرئيسيون	
				- كتَّاب المديريـة	
				- كتّاب المديرية الرئيسيون	
				- مساعدو الوثائقيين أمناء المحفوظات	
				- التقنيون في الإعلام الآلي	
				ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
2	2	2	2	- التقنيون في الطيران المدني والأرصاد الجوية	رقم 4
				- المهندسون التطبيقيون في الطيران المدنى	
				والأرصاد الجوية	
				- المفتشون في النقل البري	
				- أعوان المكتب	
				- اعوان الإدارة - أعوان الإدارة	
3	3	3	3	- ال <i>كتّ</i> اب - الكتّاب	رقم 5
	<i>J</i>	,	<i>J</i>	- الحداب - أعوان حفظ البيانات	ر يم د
				- اعوان خفط البيانات - العمال المهنيون	
				- العمال المهديون - سائقو السيارات والحجّاب	
				- سابقو السيارات والحجاب	

المادة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرّسمية للجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة. حرّر بالجزائر في 25 شعبان عام 1443 الموافق 28 مارس سنة 2022.

منجي عبد الله

قرار مؤرخ في 25 رمضان عام 1443 الموافق 26 أبريل سنة 2022، يحدد تشكيلة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء أسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة النقل.

بموجب قرار مؤرخ في 25 رمضان عام 1443 الموافق 26 أبريل سنة 2022، تحدد تشكيلة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء إزاء أسلاك موظفى الإدارة المركزية لوزارة النقل، كما يأتى :

موظفين	ممثلو ال	ممثلو الإدارة			
الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأسلاك والرتب	اللجان
- عيادي وردة - محمد أوسعيد يوسف، - حوض فيصل	- إيـجـر رشيـد - زرارقـة سفيان، - بنومشيارة طارق	l "	- عمارة رشيدة، - أيت مهدي نعيم، - عرابة عبد الرحمان	- المتصرفون - المترجمون التراجمة - الوثائقيون أمناء المحفوظات	رقم 1
- بــلقـرقــيـد عبد الـرزاق - أيت صديق حياة - مرابط موسى	- عميري العيد - رزاقي رياض - مقيدش سامية	- كنــاي جمــال - زغرير نصيرة - يزيد دليلـة	- يحوي نورة - أيت مهدي نعيم - عرابة عبد الرحمان	- المهندسون في الإعلام الآلي - المهندسون في الإحصائيات - المهندسون في المخبر والصيانة - المهندسون في السكن والعمران - المهندسون أي النقل البري - المهندسون في النقل البري - المهندسون في الطيران المدني - المهندسون في الطيران المدني والأرصاد الجوية - المهندسون في البحرية التجارية والموانئ - المفتشو قسم في النقل البري - المفتشون الرئيسيون في النقل البري - المهندسون في الأشغال العمومية - المهندسون في الأشغال العمومية - مساعدو المهندسين مستوى 2 في	رقم 2
	- خطاب هجیرة - شیخی حسین - شیکر حیاة	- كناي جمال - زغرير نصيرة - يزيد دليلة	- قانون حكيم - أيت مهدي نعيم - عرابة عبد الرحمان	- ملحقو الإدارة - مساعدو المتصرفين - المحاسبون الإداريون - أعوان الإدارة الرئيسيون - كتّاب المديرية الرئيسيون - كتّاب المديرية - مساعدو الوثائقيين أمناء	رقم 3

موظفين	ممثلو ال	لإدارة	ممثلو ا		
الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأسلاك والرتب	اللجان
- علـوي حميـد	- بلبالي سهيلة	- كنــاي جمــال	- برقـــاز بـوعــــلام	- التقنيون في الإعلام الآلي	
				- مساعدو المهندسين مستوى 1 في الإعلام الآلي	
- بوجلالي عبد الحليم	- بن حدادي الطاو س	- زغریر نصیرة	- أيت مهدي نعيم	- التقنيون في الطيران المدني والأرصاد الجوية	رقم 4
				- المهندسون التطبيقيون في الطيران المدني والأرصاد الجوية - المفتشون في النقل البري	
				المستدول في المسل	
- شكري بوزياني محفوظ	- حمايد <i>ي</i> كمال	- كنــاي جمــال	- طوبال نجوى	- أعوان مكتب - أعوان إدارة	
				- كتّاب - أعوان حفظ البيانات	رقم 5
	- قادري رضوان		- أيت مهدي نعيم	- العمال المهنيون	
- مردوم صبرینة	- قصاب سعاد	- يزيد دليلة	- عرابة عبد الرحمان	- سائقو السيارات والحجّاب	

يرأس اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء أسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة النقل، الأعضاء الآتية أسماؤهم:

- اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء رقم 1: السيدة عمارة رشيدة، نائبة مدير للتكوين،
- اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء رقم 2: السيدة يحوي نورة، نائبة مدير للمستخدمين،
 - اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء رقم 3: السيد قانون حكيم، مدير دراسات،
- اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء رقم 4: السيد برقاز بوعلام، نائب مدير للاستغلال والدعم،
 - اللجنة الإدارية المتساوية الأعضاء رقم 5: السيدة طوبال نجوى، نائبة مدير للمنازعات.

قرار مؤرخ في 4 ذي القعدة عام 1443 الموافق 4 يونيو سنة 2022، يتضمن تكوين لجنة الطعن المختصة إزاء أسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة النقل.

إنّ وزير النقل،

- بمقتضى الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 15 يوليو سنة 2006، والمتضمن القانون الأساسى العام للوظيفة العمومية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66-145 المؤرخ في 12 صفر علم 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين، المعدّل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-90 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 والمتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري، بالنسبة للموظفين وأعوان الإدارة المركزية والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-04 المورخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية، المعدّل والمتمد،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-05 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجّاب،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-241 المؤرخ في 29 رجب عام 1430 الموافق 22 يوليو سنة 2009 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك التقنية الخاصة بالإدارة المكلفة بالسكن والعمران،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-391 المؤرخ في 5 ذي الحجة عام 1430 الموافق 22 نوفمبر سنة 2009 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالأشغال العمومية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 11-328 المعؤرخ في 17 شوال عام 1432 الموافق 15 سبتمبر سنة 2011 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالنقل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 20-199 المؤرخ في 4 ذي الحجّة عام 1441 الموافق 25 يوليو سنة 2020 والمتعلق باللجان الإدارية المتساوية الأعضاء ولجان الطعن واللجان التقنية في المؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-366 المؤرخ في 20 صفر عام 1443 الموافق 27 سبتمبر سنة 2021 الذي يحدد صلاحيات وزير النقل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-367 المؤرخ في 20 صفر عام 1443 الموافق 27 سبتمبر سنة 2021 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة النقل،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 25 شعبان عام 1443 الموافق 28 مارس سنة 2022 والمتضمن تكوين اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء أسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة النقل،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 25 رمضان عام 1443 الموافق 26 أبريل سنة 2022 والمتضمن تحديد تشكيلة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء أسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة النقل،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تكوّن لجنة طعن مختصة إزاء أسلاك موظفى الإدارة المركزية لوزارة النقل.

المادة 2: تتشكل لجنة الطعن المذكورة في المادة الأولى أعلاه كما يأتى:

	ممثلق الإدارة		ممثلو ال	موظفين
اللجان	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون
لجنة الطعن	7	7	7	7

المادة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرّسمية للجمهوريّة الجزائريّة الديمقراطيّة الشّعبيّة.

حرر بالجزائر في 4 ذي القعدة عام 1443 الموافق 4 يونيو سنة 2022.

الله	عبد	منجى

-	_	
٠.	•	

قرار مؤرخ في 11 ذي القعدة عام 1443 الموافق 11 يونيو سنة 2022، يحدد تشكيلة لجنة الطعن المختصة إزاء أسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة النقل.

بموجب قرار مؤرخ في 11 ذي القعدة عام 1443 الموافق 11 يونيو سنة 2022، تحدد تشكيلة لجنة الطعن المختصة إزاء أسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة النقل، كما يأتي:

موظفين	ممثلو ال	الإدارة	ممثلو
الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون
- قادري رضوان	- حمايدي كمال	- قانون حكيم	- أيت مهدي نعيم
-بنومشيارة طارق	- إيجر رشيد	- زغرير نصيرة	- عرابة عبد الرحمان
- رزا ق ي رياض	-خطاب هجیرة	- يزيد دليلة	- شلـة طــارق
- عميري العيد	- شيخي حسين	- طوبال نجوي	- کنــاي جمــال
- بن حدادي الطاو س	- مقيدش سامية	- برقاز بوعلام	- بن خل عبد القادر
- زرارقة سفيان	- شیکر حیاة	- <u>يحوي</u> نورة	- ظاهر عبد الغني العمري
- قصاب سعاد	- بلبالي سهيلة	- عمارة رشيدة	- إيصولاح سعيد

⁻ يرأس لجنة الطعن السيد أيت مهدى نعيم، مفتش بالمفتشية العامة لوزارة النقل.

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعس

قرار مؤرّخ في 25 صفر عام 1444 الموافق 22 سبتمبر سنة 2022، يعدّل القرار المؤرّخ في 16 ربيع الأول عام 1442 الموافق 2 نوفمبر سنة 2020 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة المعهد الوطني للوقاية من الأخطار المهنية.

بموجب قرار مؤرّخ في 25 صفر عام 1444 الموافق 22 سبتمبر سنة 2022، يعدّل القرار المؤرّخ في 16 ربيع الأول عام 1442 الموافق 2 نوفمبر سنة 2020 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة المعهد الوطني للوقاية من الأخطار المهنية، كما يأتى:

" (بدون تغيير حتى) المكلّف بالنقل،

- إبرسيان زهية، ممثلة عن الوزير المكلّف بالبيئة،

.....(الباقي بدون تغيير)

قـرار مـؤرّخ في 3 ربيـع الأول عـام 1444 الموافـق 29 سبتمبر سنـة 2022، يتضمـن تجديد اعتماد هيئة خاصة لتنصيب العمال.

بموجب قرار مؤرّخ في 3 ربيع الأول عام 1444 الموافق 29 سبتمبر سنة 2022، يجدّد اعتماد الهيئة الخاصة لتنصيب العمال المسمّاة "بروسبكت بلوس بلاسمون"، الكائنة بحي عين الله، فيلا رقم 266 ب، بلدية دالي إبراهيم، ولاية الجزائر، طبقا لأحكام المادة 14 من المرسوم التنفيذي رقم 70-123 المؤرّخ في 6 ربيع الثاني عام 1428 الموافق 24 أبريل سنة 2007 الذي يضبط شروط وكيفيات منح الاعتماد للهيئات الخاصة لتنصيب العمال وسحبه منها ويحدّد دفتر الأعباء النموذجي المتعلّق بممارسة الخدمة العمومية لتنصيب العمال، المعدّل والمتمّم.

وزارة البيئة والطاقات المتجددة

قرار مؤرّخ في 24 محرّم عام 1444 الموافق 22 غشت سنة 2022، يعدّل القرار المؤرّخ في 18 رجب عام 1442 الموافق 2 مارس سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء اللّجنة القطاعية للصفقات العمومية لوزارة البيئة.

بموجب قرار مؤرّخ في 24 محرّم عام 1444 الموافق 22 غشت سنة 2022، يعدّل القرار المؤرّخ في 18 رجب عام 1442 الموافق 2 مارس سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء اللّجنة القطاعية للصفقات العمومية لوزارة البيئة، المعدّل، كما يأتى:

- " (بدون تغییر)
- السيّدة أيت مصباح نعيمة، ممثلة وزيرة البيئة، نائبة للرئيس، خلفا للسيّدة بن خنوف زهية،
- السيدة فراني آسيا، ممثلة قطاع البيئة، عضوا، خلفا للسيدة بن شاطر حورية،
- السيّدة لعور سعيدة، ممثلة قطاع البيئة، مستخلفة، خلفا للسيّدة لوحة نسيمة،
- -....(بدون تغییر حتی)
- السيّد نيبوش أحسن، ممثل الوزير المكلّف بالتجارة، عضوا، خلفا للسيّد قريشي مولود،
- السيد نهاب أمين، ممثل الوزير المكلّف بالتجارة، مستخلفا، خلفا للسيد فريش سفيان،

قرار مؤرّخ في 2 صفر عام 1444 الموافق 30 غشت سنة 2022، يعدّل القرار المؤرّخ في 16 صفر عام 1443 الموافق 23 سبتمبر سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء اللّجنة الوطنية تل بحر.

بموجب قـرار مـؤرّخ في 2 صنفـر عـام 1444 الموافـق 30 غشـت سنـة 2022، يعـدّل القـرار المـؤرّخ في 16 صفـر

عام 1443 الموافق 23 سبتمبر سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء اللّجنة الوطنية تل بحر، المعدّل، كما يأتى:

" (بدون تغییر حتی)
ممثلو الوزير المكلّف بالطاقة :
(بدون تغییر)
(بدون تغییر)
– السيّد حلاسة محمد السعيد، خلفا للسيّد سباع عمر،
(الباقي بدون تغيير)

قرار مؤرّخ في 2 صفر عام 1444 الموافق 30 غشت سنة 2022، يعدّل القرار المؤرّخ في 2 ذي الحجة عام 1441 الموافق 23 يوليو سنة 2020 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة.

بموجب قرار مورّخ في 2 صفر عام 1444 الموافق 30 غشت سنة 2022، يعدّل القرار المؤرّخ في 2 ذي الحجة عام 1441 الموافق 23 يوليو سنة 2020 والمتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة، المعدّل، كما يأتى:

۰	حتى	تغيير	(بدون	 "

- السيّدة براهمي آسيا، ممثلة الوزير المكلّف بالصيد البحرى، خلفا للسيّدة سريدي فضيلة،

."	 تغییر)	بدون	(الباقي	
		A		

قرار مؤرّخ في 7 صفر عام 1444 الموافق 4 سبتمبر سنة 2022، يعدّل القرار المؤرّخ في 18 محرّم عام 1441 الموافق 18 سبتمبر سنة 2019 والمتضمن تعيين أعضاء لجنة "المواد الخاضعة للرقابة" (المواد المستنفذة لطبقة الأوزون).

بموجب قرار مؤرّخ في 7 صفر عام 1444 الموافق 4 سبتمبر سنة 2022، يعدّل القرار المؤرّخ في 18 محرّم عام

1441 الموافق 18 سبتمبر سنة 2019 والمتضمن تعيين أعضاء لجنة "المواد الخاضعة للرقابة" (المواد المستنفذة لطبقة الأوزون)، كما يأتى:

" - السيّدة دحلب فازية، ممثلة الوزير المكلّف بالبيئة، رئيسة، خلفا للسيّدة بن خنوف زهية،

11	(: "		21 10	
•	 ىعىيرا	ی بدوں	رالبافي	•••••

المحكمة الدستورية

مقرّر مؤرخ في 25 ذي الحجة عام 1443 الموافق 24 يوليو سنة 2022، يتضمن إحداث وتشكيلة لجنة الصفقات العمومية للمحكمة الدستورية.

إنّ رئيس المحكمة الدستورية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 2 ني الحجة عام 1436 الموافق 16 سبتمبر سنة 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-453 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 16 نوفمبر سنة 2021 والمتضمن تعيين رئيس المحكمة الدستورية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-93 المؤرخ في 5 شعبان عام 1443 الموافق 8 مارس سنة 2022 والمتعلق بالقواعد الخاصة بتنظيم المحكمة الدستورية،

يقرّر ما يأتي:

المادة الأولى: عمالا بأحكام المواد 165 و 167 و 185 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1436 الموافق 16 سبتمبر سنة 2015 والمذكور أعلاه، تُحدث لدى المحكمة الدستورية لجنة للصفقات العمومية تتشكل من:

- السيّد خالد حساني، ممثل رئيس المحكمة الدستورية، رئيسا للجنة،

- السيّد ياسين تاج الدين بوهريرة والسيّدة حنان ولد خليفة، ممثلان للمصلحة المتعاقدة، على التوالي، عضوا دائما، وعضوا مستخلفا،

- السيد إسماعيل جوزي والسيدة آمال قيعموش، ممثلان لوزير المالية (المديرية العامة للميزانية)، على التوالي، عضوا دائما، وعضوا مستخلفا،

- السيّدة نسيمة مسعود ناصر والسيّد محمود أودغيري، ممثلان لوزير المالية (المديرية العامة للمحاسبة)، على التوالي، عضوا دائما، وعضوا مستخلفا،

- السيدان مسعود العقون ومولود قرشي، ممثلان لوزير التجارة، على التوالى، عضوا دائما، وعضوا مستخلفا.

المادة 2: يتولى السيّد وليد محمدي أمانة لجنة الصفقات العمومية للمحكمة الدستورية.

المادة 3: اختصاصات وقواعد عمل اللجنة المذكورة أعلاه، هي تلك المنصوص عليها بخصوص اللجنة القطاعية للصفقات.

المادة 4: تلغى جميع الأحكام المخالفة لهذا المقرر.

المادة 5: ينشر هذا المقرّر في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجرائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 25 ذي الحجـة عـام 1443 الموافـق 24 يوليو سنة 2022.

عمر بلحاج ______

مقرّر مؤرخ في 3 محرم عام 1444 الموافق أوّل غشت سنة 2022 يتضمن تفويض الإمضاء إلى مدير الدراسات والبحث.

إنّ رئيس المحكمة الدستورية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-453 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام 1443 الموافق 16 نوفمبر سنة 2021 والمتضمن تعيين رئيس المحكمة الدستورية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-93 المؤرخ في 5 شعبان عام 1443 الموافق 8 مارس سنة 2022 والمتعلق بالقواعد الخاصة بتنظيم المحكمة الدستورية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-99 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 والمتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري بالنسبة للموظفين وأعوان الإدارة المركزية والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإدارى، لا سيما المادة 2 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 29 رجب عام 1441 الموافق 24 مارس سنة 2020 والمتضمن تعيين السيد خالد حسانى، مديرا للدراسات والبحث بالمجلس الدستوري،

يقرّر ما يأتي:

المادة الأولى: يفوض إلى السيد خالد حساني، مدير الدراسات والبحث بالمجلس الدستوري، الإمضاء في حدود صلاحياته، باسم رئيس المحكمة الدستورية، على جميع الوثائق والمقررات.

المادة 2: ينشر هنا المقرّر في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 3 محرم عام 1444 الموافق أوّل غشت سنة 2022.

عمر بلحاج